



حرف (الفاء) بين التداول النحوي والاستعمال الفقهي

*The letter « faa » between the grammatical circulation
and the jurisprudential effect*

ميس سعاد

جامعة ابن خلدون، ولاية تيارات
(الجزائر)
missouad1@hotmail.com

خليل عبد القادر*

جامعة ابن خلدون، ولاية تيارات
(الجزائر)
abdelkader.Khallil@univ-tiaret.dz

الملخص:

معلومات المقال

هذا البحث يتناول حرفا من حروف المعاني وهو حرف (الفاء). بيّنت فيه دلالته عند النحو والفقهاء، ووضحت فيه تأثير المعنى النحوي في المسائل الفقهية، وقد وصلت فيه إلى النتائج الآتية:

- اختلاف دلالته حرف (الفاء) عند النحو .
- اختلاف دلالته حرف (الفاء) عند الفقهاء .
- هناك علاقة بين المعنى النحوي والأثر الفقهي.

تاريخ الإرسال:

28 ابريل 2021

تاريخ القبول:

25 جويلية 2021

الكلمات المفتاحية:

- ✓ حروف المعاني، الترتيب
- ✓ التعقيب، المعنى النحوي
- ✓ الأثر الفقهي

Abstract :

Article info

This study deals with a letter of the meanings which is the letter « fa 'a », in which its significance was shown to grammarians and jurists and in it the effect of the grammatical meaning on jurisprudential issues was explained and in it i arrived at the following results:

- A difference in the meaning of the letter "fa'a" for grammarians.
- The meaning of the letter "fa'a" according to the jurists.
- There is a relationship between the grammatical meaning and the idiosyncratic effect.

Received

28 April 2021

Accepted

25 July 2021

Keywords:

- ✓ Letters meanings
- ✓ arrangement,commenting
- ✓ grammar,jurisprudence.

* المؤلف المرسل

لُحُوف المعايِن في نحونا العربي دورٌ مهمٌ، فهي تختلُّ مساحات واسعة في كُتُب النُّحَاة والمفسِّرِين واللغويِّين والبلاغيِّين، وذلك لما تحققه هذه الحروف من دقةٍ في التَّعبير وقدرةٍ على أداء المعايِن الخفيَّة، وقد منحها الدارسون عنايتهم بالوقوف على أساليب استعمالها والكشف عن معانيها. والملاحظ أن اهتمامات العلماء قد تشكَّلت في صور مختلفة، فمنهم من أشار إلى هذه الحروف في مواطن متفرقة أثناء حديثه عن قواعد النَّحو عامة دون أن يُخصِّصها بباب مستقلٍ كما فعل سيبويه، إذ تحدَّث كثيراً في (كتابه) عن هذه الحروف ومعانيها وأحكامها ولكنَّه لم يعقد لها فصلاً خاصاً بها أو بحرف منها، بل ذَهَب إلى ذكر الحرف ضمن أسرته¹ وقد سار على نحجه كثير من النَّحَاة، أمثال الفراء في كتابه (معاني القرآن)²، في حين نجد أن فريقاً من النَّحَاة أفردوا في كتبهم أبواباً خاصة بها، درسوا فيها هذه الحروف وتبعُّوها معانيها ووجوه استعمالاتها. مثلما فعل ابن جنِي في كتابه (اللمع في العربية)³، غير أن أوفي الأبواب وأكثرها إحاطة وشمولاً بالأحرف ومعانيها ماجاء في كتاب (شرح المفصل لابن يعيش)⁴.

وقد زاد الاهتمام بالحروف عند النَّحَاة، إلى الحد الذي جعلهم يفردون مؤلفاً مستقلاً لها، أو أن يُخصِّصوا حرفاً واحداً بمصنفٍ مستقلٍ. ومع تمازج العناية بحروف المعايِن بلغ الأمر إلى أن أصبح علماً قائماً بذاته مستقلاً بميدانه، له مصادرٌ المتخصصة التي تتحَّل مكانته بارزة بين الدراسات النَّحوية واللغوية وأبرزها على سبيل التَّمثيل لا الحصر:

- الأزهية في علم الحروف لأبي علي بن عبد الرحمن الهموي (ت 415هـ)
- رصف المباني في شرح المعاني لأحمد بن عبد النور المالقي (ت 702هـ)
- الجنى الداني في حروف المعايِن للحسن بن قاسم المرادي (ت 749هـ)

ويأتي حرف (الفاء) من بين حروف المعايِن التي حظيت بعناية النَّحَاة واللغويِّين والمفسِّرِين، نظراً لكونها أكثر الحروف استعمالاً في اللغة العربيَّة ولها موقع مختلف من الكلام، ذكرها النَّحَاة في كتبهم، ولأهمية هذا الحرف في أساليب الكلام العربي، واحتلاط معانيه على الكثير من النَّاس، عزمت على دراسته ولا أخفِي القاريء الكريم أنني وفي بداية البحث قمت بجمع ما ذَهَبَ إليه بأقسامها المختلفة، فوجدتها واسعة الأبواب متنوعة الفروع، تعجز هذه الدراسة على الإحاطة بها، فكان الرأي أن أفرده بحرف واحد وهو حرف (الفاء) فوجّهت جهدي لجمع ما قبل في معناه وأحكامه، والإحاطة بآراء النَّحَاة فيه، مبيناً ما اختلفوا فيه وما اتفقاً عليه والخروج بالرأي المناسب والميسَّر لنحونا العربي. ثم حاولت أن أربط بين المعنى النَّحوي والمعنى الفقهي وأبين أن الاختلاف في الدلالة النَّحوية يؤدي إلى الاختلاف في الآراء والأحكام في المسائل الفقهية التي هي مبنية على أصول وقواعد منهجية اعتمد عليها الفقهاء في اختلافاتهم، ومرد هذا الاختلاف اختلافهم في القواعد الأصولية، وفي شروط قبول الحديث أو ردّه وفي دلالة النُّصوص على المعاني وفي المصادر التَّبعية وفي أمور أخرى. ومن الأسباب التي لها علاقة بهذا البحث اختلافهم في حروف المعايِن التي من ضمنها حرف (الفاء) فاختلفوا في معناه والأصل الذي وضع له، وأدى هذا الاختلاف إلى اختلافهم في مسائل فقهية متعددة، ولم أنس وأنا أعرض ماتعلَّق بهذا الحرف أن يكون دليلي إلى معناه وأحكامه كلام الله تعالى وحديث نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إضافة إلى ماورد في كلام العرب وأشعارهم، وذلك لما لغة العربية من علاقة بالفقه فمن شروط الفقيه أو المفسِّر علمه بأساليب اللغة العربية وقواعدها.

وزَعَت منهجي في هذا البحث على مقدمة وخاتمة بنتائجها، وبينهما ضمَّ البحث ثلثة مباحث تناولت في المبحث الأول معنى (فاء العطف) ودلالتها على التَّرتيب والتَّعقيب، وعرضت أدلة العلماء الذين قالوا بأنَّ (الفاء) على الأصل، وهو التَّرتيب والتَّعقيب وعرضت في المبحث الثاني رأي الفراء (ت 207هـ) والجرمي (ت 225هـ) حول معنى التَّرتيب والتَّعقيب، وذلك لأنَّهما خالفاً رأي الجمهور حول هذا المعنى. ثم أشرت إلى ردود العلماء على الفراء والجريمي.

أما المبحث الثالث فقد خصصت فيه الحديث على (أثر الفاء في اختلاف الفقهاء) مستدلاً بحديثين للرسول صلى الله عليه وسلم ومسألتين فقهيتين، وقدّمت كل الآراء التي اختلف فيها الفقهاء التي كان أثر معنى (الفاء) فيها واضحًا، وكما هو معلوم فإنَّ هذا النوع من البحوث يعتمد على المنهج الوصفي الموضوعي لأنَّ فيه عرضاً لآراء النحو والأصوليين، حول معنى حرف العطف (الفاء) مع ذكر الأدلة التي استدلُّوا بها، ثمَّ بيان الراجح في هذه المعاني بناءً على الدليل، وكل ذلك مشفوع بالمسائل التطبيقية، ولتنتقل إلى تراث علماء النحو والأصوليين، لنقف على معنى حرف (الفاء)، فما هي دلالة حرف (الفاء) عند النحوين والأصوليين؟ وما علاقة حرف (الفاء) بالاختلاف الفقهي؟

2. العطف في إطار المعجم والاصطلاح والوظيفة

1.2 العطف في إطاره المعجمي:

إنَّ أصل في اشتغال مصطلح العطف مأخوذه من مادة عطف التي لها معانٍ متعددة وردت في المعاجم العربية فقد ورد معنى العطف في معجم لسان العرب لابن منظور (ت 711هـ)، عطف يعطف عطفاً: "انصرف ورجل عطوف وعطاً يحمي المنهزمين وتعطف عليه وصله وبه ، وشاة عاطفة بينَ العطوف ، والعطف ثني عنقها لغير علة ، ويقال عطف فلان إلى ناحية كذا يعطف عطفاً إذا مال إليه وانعطف نحوه".⁵

وجاء في تاج العروس للزبيدي (ت 1205هـ): "عطف يعطف عطفاً مال ومنه الحديث "فوالله لكأنَّ عطفتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها" ، وعطف عليه أشفق كتعطف ، قال شيخنا: صرحاً بأنَّ العطف بمعنى الشفقة ، مجاز من العطف بمعنى الإنثاء ثم استعير الميل والشفقة ، وإذا عدى بعن كان على الصدّ".⁶ وفي معجم مقاييس اللغة لابن فارس (395هـ) يقال: "عطفت الشيء إذا أملته ، والرجل يعطف الواسدة يثنى بها يقال عطفت الشيء إذا أملته وانعطف إذا انعاج".⁷

وجاء في قول الأزهري (370هـ) أيضاً، قوله تعالى: ﴿ثُانِيَ عِطْفِهِ لِيُضْلَلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي الْدُّجَى خَرَقٌ وَنُذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَمةِ عَذَابَ الْحَقِيقِ﴾⁸. جاء في التفسير: "أنَّ معناه (لاويَا عنقه) وهذا يوصف به المتكبر ، وعطف الرجل ناحيته عن يمين وشمال ، ومنكب الرجل: عطفه وإبطه وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "سبحان من تَعْطَّفَ العَرْ" وقال به "معناه والله أعلم سبحان من تردد بالعز والعطف الرداء".⁹

من خلال التعريف السابق يظهر لنا أنَّ المجال الدلالي الذي يدور فيه العطف هو الثنائي والميل والرجوع.

2.2 العطف في إطاره الاصطلاحي:

يستطرد مصطلح العطف قسمين هما الأول عطفُ البيان والثاني هو عطفُ النسق، قال ابن مالك (ت 672هـ) في ألفيته:

العطفُ إما ذُو بيان أو نسق
والعرضُ الآن بيان ماسبق¹⁰

وقد فصل ابن السراج (ت 316هـ) ما تعلق بعطف البيان، في كتابه (أصول النحو) فقال: "اعلم أن عطف البيان كالنعت والتوكيد في إعرابهما وتقديرهما، وهو مبني لما تجري عليه، كما يُبينان وإنما سمى عطف البيان ولم يقل أنه نعت؛ لأنَّه اسم غير مشتق من فعل ولا هو تحليقة ولا ضرب من ضروب الصفات، فعَدَ النحويون عن تسميته نعتا"¹¹ وقد اصطلاح النحاة عليه "بأنَّ التابع الجامد المشبه للصفة في إيضاح متبعه وعدم استقلاله"¹² وقد سمى عطف بيان، لأنَّه جيء به وهو مفرق بين الاسم الذي يجري عليه وبين ماله وهو "يؤدي ما أداه النعت من توضيح المعنوت وتبيينه فهو مثله وله أحکامه".¹³

الثاني: عطف النسق النسق لغة: هو ما كان على نظام واحد عام في الأشياء، وجاء في (لسان العرب) "العرب تقول لطور الحبل إذا امتدَّ مستويًا خُذْ على هذا النسق أي على هذا الطوار".¹⁴

العطف أو النسق أحد التوابع في اللغة العربية¹⁵ والعطف من عبارات البصريين وقد أشرنا إلى أنه مأخوذ من مصدر عطف الشيء إذا أملته إليه ويقال: عطف فلان على فلان، وعطف زمام الناقة، وعطف الفارس عنانه أي ثناه وأماله وسيجي هذا القبيل عطفا لأن الثاني ينفي إلى الأول، ويحمل عليه في إعرابه¹⁶ ويفصل ابن يعيش (ت643هـ) أكثر في مفصله فيقول: "معنى العطف الاشتراك في تأثير العامل وأصله الميل كأنه أميل به إلى حيز الأول".¹⁷

أما النسق فهو من عبارات الكوفيين¹⁸ والننسق بفتح السين يعني المنسوق، من نسقت الشيء نسقا إذا أتيت به متابعا¹⁹، وقيل لهذا التابع نسقا لمساوته الأول في الإعراب، يقال: ثغر نسق إذا تساوت أسنانه، وكلام نسق إذا كان على نظام واحد²⁰، فلما شارك الثاني الأول وساواه في إعرابه سمي نسقا²¹، ويشير ابن عصفور (ت669هـ) إلى تعريفه الاصطلاحي فيقول: "هو حمل اسم على اسم، أو فعل على فعل، أو جملة على جملة، بشرط توسط حرف من الحروف التي وضعتها العرب لذلك"²²، والملاحظ أن مصطلح العطف أكثر شيوعا من مصطلح النسق، وذلك لأسبقية النحو البصري والذي عد أصل الدراسات والباحث اللغوية، مقارنة بالنحو الكوفي، وقد دفعنا هذا إلى اعتماد مصطلح العطف في ثنايا هذه الورقة البحثية، ومحاولة رصد حالات تواتره في مباحث علمائنا القدماء.

كثيراً ما سمى سيبويه (ت180هـ) (العطف) في كتابه باب الشركة²³ الأول هو المتبع ويسمى المعطوف عليه، والثاني التابع ويسمى المعطوف، وهو يخالف التَّوَابِعُ الأُخْرَى "لأنها تتبع بغير واسطة، والمعطوف لا يتبع إلا بواسطة، وإنما كان كذلك، لأن الثاني فيه غير الأول ويأتي بعد أن يستوفي العامل عمله فلم يتصل إلا بحرف بخلاف ما للثاني فيه الأول، كالنَّعْتُ وعطف البيان والتَّأكيد والبدل"²⁴ فهو إذن تابع يتوسط بينه وبين متبعه حرف من حروف عشرة، عدها ابن جي على ما يأتي: الواو، الفاء، ثم، أو، لا، بل، لكن، أم، إما مكسورة مُكررة وحتى²⁵.

وَتُؤْدِيُ (الفاء) موضوع البحث، أحد حروف العطف العشرة، وهي تدل على الترتيب والتعقيب والتعليق ما يكون فيه المعطوف عقيب المعطوف عليه، فهي توجب وجود الثاني بعد الأول بغير مهلة²⁶ وهذا رأي جمهور النحاة والأصوليين يقول ابن مالك:

والفاء للترتيب باتصال وثم للتعقيب بانفصال²⁷

يفهم من البيت أن الفاء تدل على تأثر المعطوف عن المعطوف عليه، متصلا به فيكون المعطوف بعد المعطوف عليه لا قبله، وهو المقصود بالترتيب وأيضاً المعطوف متصل بالمعطوف عليه، إذ هو اتصال مباشر دون تأخير²⁸ وقد تحدث سيبويه في كتابه عن (الفاء) فقال: "الفاء وهي تضم الشيء إلى الشيء، كما فعلت الواو غير أنها تجعل ذلك متسقا بعضه في إثر بعض، وذلك قوله: مررت بعمرو فريد فالحald"²⁹ وثُورد سيبويه مثلا آخر فيقول: "مررت برجل فامرأة فالفاء أشركت بينهما في المروء، وجعلت الأول مبدوءا به"³⁰، وأمّا المبرد (ت286هـ) فيشير إلى أن (الفاء) توجب أن الثاني بعد الأول، وأن الأمر بينهما قريب، نحو قوله: رأيت زيدا فعمرا، ودخلت مكة فالمدينة³¹ وهنا يتضح لنا معنى التعقيب في حرف (الفاء) فرؤبة عمرو تمت مباشرةً بعد رؤية زيد بلا مهلة ودخول المدينة كان بعد دخول مكة دون مهلة، والمعنى الذي يحمله حرف (الفاء) ورد ذكره في كتب الأصول فللفاء دلالة الترتيب والتعقيب يقول الأدمي (ت631هـ) في كتابه (الإحکام في أصول الأحكام) "أمّا الفاء فمقتضها إيجاب الثاني بعد الأول، من غير مهلة هذا مما اتفق الأدباء على نقله عن أهل اللغة"³² ونجد نظام الدين الشاشي (ت344هـ) قد خصّص في كتابه (أصول الشاشي) فصلاً ذكر فيه أن الفاء للتعقيب مع الوصل، فالمعطوف يأتي بعد المعطوف عليه مباشرة دون انقطاع أو مهلة³³.

3. حرف (الفاء) بين الترتيب والتعليق .

1.3. معنى الترتيب و التعقيب:

يجمع جمهور النحاة أن الفاء تفيد معنى الترتيب والتعليق³⁴ ، وأصول أقسامها عندهم ثلاثة: عاطفة وحوابية وزائدة، فالفاء العاطفة هي التي تحقق معنى الترتيب والتعليق، والذي ينقسم بدوره إلى قسمين: ترتيب معنوي وترتيب ذكري، والمقصود بالترتيب المعنوي أن يكون زمن تحقق المعنى في المعطوف متقدماً عن زمن تتحققه في المعطوف، وهذا الذي بيئه المرادي (٧٤٩هـ) مُتَحَدِّثاً عن الفاء بقوله: "أما العاطفة فهي من الحروف التي شرک في الإعراب والحكم، ومعناها التعقيب، فإذا قلت قام زيد فعمرو دلت على أنَّ قيام عمرو بعد زيد بلا مهلة"³⁵، وهذا معنى قولنا: زمن تتحقق المعنى أينَ معنى الفعل، وهو هنا في هذا المثال القيام، والقصد من كُلّ هذا أنْ يكون المعطوف بما لاحقاً³⁶، ومن أمثلته في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّكَ فَعَدَّكَ﴾³⁷. فالتسوية حدثت بعد الخلق مباشرة، ومنها أيضاً قوله تعالى: ﴿هَلْ أَتَكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكَرَّمِينَ إِذَا دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَّمًا قَالَ سَلَّمٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ فَرَأَى إِلَيْهِ أَهْلَهُ فَجَاءَ يُعَجِّلُ سَمِينِ فَتَرَكَهُمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ﴾³⁸، فالفاء في قوله (فراج) (فجاء) (فقربه) تدلُّ على الترتيب المعنوي، فتقريب العجل كان بعد أن جاء به، ومجيئه بالعجل كان بعد ذهابه إلى أهله، وهذا المفهوم للترتيب المعنوي هو الذي فهمه النحاة المتقدمون وجعلوا فاء العطف مقصورة عليه³⁹.

أما الترتيب الذكري أو اللفظي، والمقصود به عطف مُفصل على مجمل، "والمراد بالترتيب الذكري أنْ يكون وقوع المعطوف بما بعد المعطوف عليه، بحسب الذكر لفظاً، لا أنَّ معنى الثاني وقع بعد زمان وقوع الأول وأكثر ما يكون في عطف مُفصل على مجمل"⁴⁰، ومثاله من القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ أَبْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحُقُّ وَإِنَّ أَحَقُّ الْحَاكِمَيْنَ﴾⁴¹، وقوله عز وجل: ﴿... فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكَبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهَرَةً﴾⁴²، ففي الآية الأولى ذكر نداء نوح عليه السلام مجملأ، (نادى نوح ربه) ثم جيء بالتفصيل الذي بينَ وفسّر معنى النداء، وهو قوله تعالى: (إنَّ ابني من أهلي) وأما الآية الثانية فلها نفس دلالة التفصيل بعد الإجمال، فقد جاء سؤال بنى إسرائيل مجملأ، وقد فصلته الآية الكريمة بقوله تعالى (فقالوا أرنا الله جهرة)، ومن أمثلة عطف المفصل على المجمل، بالفاء ماورد في الحديث الشريف فعن عمرو بن أبي الحسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فدعا بتور،⁴³ من ماء فتوضاً لهم وضوء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأكفاً على يديه من التور فغسل يديه ثلاثة، ثمَّ أدخل يده في التور، فمضمض واستنشق واستشر ثلاث غرفات، ثمَّ أدخل يده فغسل وجهه ثلاثة ثمَّ غسل يديه مرتين إلى المرفين ثمَّ أدخل يده فمسح رأسه، فأقبل بهما وأدبر مرّة واحدة ثمَّ غسل رجليه إلى الكعبين⁴⁴.

يُبيّن الحديث صفة وضوء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما يهمنا فيه هو قوله (فأكفاً)، ففي دلالتها معنى الإجمال وقد فصله راوي الحديث بقوله: (فغسل يديه ثلاثة..). ويُضيف الدكتور عباس حسن في تفصيل معنى الترتيب الذكري فيقول "والمراد بالترتيب الذكري أن يكون وقوع المعطوف بما بعد المعطوف عليه، بحسب التحدث عنهما في كلام سابق، وترتيبهما فيه لا بحسب زمان وقوع المعنى على أحدهما"،⁴⁵ ويورد الدكتور مثلاً على ذلك فيقول: "كان يقال مؤرخ حديثنا عن بعض الأنبياء كأدم و محمد و عيسى و نوح و موسى عليهم السلام فيقول: أكتفي اليوم بالحديث عن محمد فعيسى، فموقع عيسى بعد الفاء لم يقصد به هنا الترتيب الزمني التاريخي لأنَّ زمن عيسى أسبق في التاريخ الحقيقي من زمن محمد، وإنما قصد مراعاة الترتيب الذكري أي اللفظي، الذي ورد أولاً في كلام السائل وتضمن ذكر محمد قبل عيسى".⁴⁶

ويُضيف جمهور النحاة إلى معنى الترتيب في (الفاء) ، معنى آخر وهو التعقيب، والمراد به "عدم المهلة ويتتحقق بقصر المدة الزمنية التي تنقضي بين وقوع المعنى على المعطوف عليه، ووقوعه على المعطوف" ،⁴⁷ وهذا يعني أنَّ يكون المعطوف بما متنصلاً بلا مهلة،⁴⁸ وفيه تختلف

المراتب بين المعطوف والمعطوف عليه ويراعى في ذلك اعتبار مدة المهلة فهي مختلفة لأن تعقيب كل شيء بحسبه⁴⁹، وعدم المهلة يتحقق بقصر المدة الزمنية وهو متوك تقديره للعرف الشائع، إذ لا يمكن تحديد الوقت القصير أو الطويل تحديداً عاماً يشمل كل الحالات، فقد يكون الوقت قصيراً في حالة معينة ولكنه يعد طويلاً في أخرى⁵⁰ ومن الأدلة على أن (الفاء) للتعقيب وأن هذا التعقيب له دلالة نسبية ما أورده السيرافي (ت 368هـ)، قوله دخلت البصرة فالكوفة لأن أحد الدخولين لم يل الآخر، وأجاب بأنه بعد دخوله البصرة لم يستغل بشيء، غير أسباب دخوله الكوفة⁵¹، ومن الأدلة أيضاً قوله: "تروج فلان فولد له، إذا لم يكن بينهما إلا مدة الحمل وإن كانت مدة متاظلة"⁵² فالفترقة مابين الزواج والولادة تطول، ولكن عطفها على الزواج (بالفاء) لأن الفترقة مابين الزواج والولادة هي الفترة المعتادة، إذ فإن قصر الوقت متوك تقديره للعرف الشائع وسياق الكلام، فالتعقيب دلالة نسبية يحكمها العرف والسياق⁵³، ومن شواهد القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ أَسَسَ بُيُّنَتَهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنْ أَنَّ اللَّهَ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَسَ بُيُّنَتَهُ عَلَى شَفَا جُرْفٍ هَارِ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾⁵⁴، فقد اقتربت الفاء بالفعل الماضي انحرافاً واختيار البيان يكون يوم القيمة، وتأسیس البینان على الباطل يكون في الدنيا، وهناك فترة طويلة بين الدنيا والآخرة، لكن دخول الفاء يدلنا على قصر الحياة الدنيا وسرعة اختيار بيان الباطل، في حركة سريعة وعنيفة فهو قائم على شفا جرف هار قائم على حافة جرف منهار قائم على تربة مخلحة مستعدة لانحرافاً... إنه ينهار إنه ينزلق إنه يهوي⁵⁵.

ومن المعاني المضافة إلى الفاء دلالتها على السبيبية⁵⁶، زيادة على معنى الترتيب والتعقيب، وفي هذه الدلالة يكون فيها المعطوف متسبباً عن المعطوف عليه، ويغلب هذا في شيئاً إن كان المعطوف بما جملة، كقوله تعالى: ﴿...فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ﴾⁵⁷، أو كان المعطوف المشتق بما صفة، كقوله تعالى: ﴿لَا كُونَ مِنْ شَجَرٍ مِنْ زَقُومٍ فَمَالُونَ مِنْهَا أَبْطُونَ فَشَرِّونَ شُرَبَ الْحَمِيمِ﴾⁵⁸، ففي عطف جملة على جملة جاءت الفاء في قوله تعالى: ﴿فَقَضَى عَلَيْهِ﴾، دلالة على السبيبية فموسى عليه السلام قضى على الفرعوني بسبب وكره له⁵⁹، وفي عطف الصفات دلت الآية الثانية على السبيبية أيضاً، وقد دخلت الفاء على الصفات (فمالئون فشاربون، فشاربون) وعطف بعضها على بعض، ولمعنى أن الله يسلط على الكافرين جوعاً يدفعهم إلى أكل الرزق الذي هو كالمهل، فيملئون بطونهم منه ثم يزيدون الله عذاباً فيسلط عليهم العطش الذي يدفعهم إلى شرب الحميم فشربونه شرب الهم⁶⁰.

2.3. أدلة من قالوا بأن (الفاء) للترتيب والتعقيب:

تُعدُّ مسألة اعتبار الفاء للترتيب والتعقيب مسألة خلاف بين نحاة الكوفة والبصرة، فقد أجمع البصريون أن دلالة الفاء للترتيب في كل موضع، وفي هذا يقول صاحب الجنى الداني: "وأصول الفاء ثلاثة عاطفة وجوابية وزائدة أما العاطفة فهي من الحروف التي تُشرك في الإعراب والحكم ومعناها الترتيب؛ فإذا قلت قام زيد فعمرو دلت على أن قيام عمرو بعد زيد بلا مهلة؛ فتشارك ثم في إفاده الترتيب وتفارقها في أنها تُفيد الاتصال، ثم تُفيد الانفصال هذا مذهب البصريين وما أوهم خلاف ذلك تأولوه"⁶¹، ومن الأدلة أيضاً على أن الفاء تُفيد الترتيب ماورد في شرح الرضي لكتاب ابن الحاجب، يقول: في هذا "اعلم أن الفاء تُفيد الترتيب سواء كانت حرف عطف أو لا، فإن عطفت مفرداً على مفرد ففائدتها أن ملابسة المعطوف لمعنى الفعل المنسوب إليه وإلى المعطوف عليه بعد ملابسة المعطوف عليه بلا مهلة، فمعنى ضربت زيداً فعمراً أي وقع الضرب على عمرو عُقِّيب وقوعه على زيد"⁶²، وأماماً ابن يعيش فقد فصل في أمر الأحرف العاطفة وهي الفاء، ثم حقيقة، وبين مواطن الاشتراك بينها، ومواطن الاختلاف يقول: "اعلم أن هذه الحروف الثلاثة توافق الواو من جهة أخرى، فأماماً جهة المواجهة فاشتراكاً في الجمع بين شيئاً أو شيئاً في الحكم، وأماماً المخالففة فمن جهة الترتيب فالواو لا ترتتب وهذه الثلاثة تُرتب وتوجب أن الثاني بعد الأول"⁶³، وقد ساق ابن يعيش دليلاً على أن الفاء تُرتب، وهو وقوعها في الجواب وامتناع الواو وثم منه، فامتناع ثم منه إنما هو لأنها تُرتب بمهلة فعلم أن الفاء موضوعة لدخول الثاني فيما دخل فيه

الأول متصلاً، وهذا يعني إضافة التعقيب للترتيب الذي تؤديه الفاء وكأنهما شيء واحد، وذلك لأنَّ الفاء تقترب بالجواب الذي يقع عَقِيب الفعل مباشرةً دون مهلة فإذا قلت ضربت زيداً فأوقعته فإنَّ إيقاع زيد كان عَقِيب الضرب مباشرةً، وهذا وقع ما قبلها سبباً وعلة لما بعدها ويُعَضُّد هذا الدليل ماذكره أيضاً ابن عييش في قوله: أعطيه فشكراً وضربيه فشكراً، فالإعطاء سبب الشُّكْر والضرب سبب البكاء والمسبب يقع ثانياً السبب وبعده متصلاً به،⁶⁴ ويبيان ذلك أنَّ من احتجَ على أنَّ الفاء للتعقيب بأكمله لو لم تكن للتعقيب لما دخلت على جزء الشرط، كما أنَّ دخولها عليه فيه اشتراط آخر، وهو أنَّ يكون أئمَّةً -جزاء الشرط- غير الماضي والمضارع، عندها لابدَّ من ذكر الفاء نحو: "من دخل داري فله درهم" فإذا وجب دخول الفاء على الجزء وثبت أنَّ الجزء لابدَّ أن يحصل عَقِيب الشرط علينا أنَّ الفاء تقتضي التعقيب⁶⁵

ويضاف إلى هذه الدلائل ماورد ذكره في كتاب كشف الأسرار للبخاري ت 730هـ وهي أنَّ العرب تستعمل الفاء في الجزاء، لأنَّه مُرتب لامحالة وستعمل في أحكام العلل كقولنا: " جاء الشتاء فتأهَّب" فالحكم هنا مُرتب على العلة، أي بلا فصل رتبة أو زماناً،⁶⁶ والحقيقة أنَّ في ملازمة الفاء للعدل مخالفة للأصل، وذلك لأنَّ الفاء تدخل على الأحكام كونها مُرتبة على العلل، ولا تدخل على العلل لاستحالة تأثير العلة عن المعلول ولكن إذا كان دخول الفاء على الجواب والخبر، وحمل هذا الجواب معنى الدوام والتزوم، صحَّ دخول الفاء عليه بهذا الاعتبار، لأنَّما في حالة الدوام مُترافقية عن ابتداء الحكم، ولتوسيع ذلك نضرب مثلاً نتصور فيه شخصاً هو في سجن وضيق، ثمَّ جاءته البشارة فقيل له: أبشر فقد أتاك الغوث وقد نجوت، فالغوث هنا هو الإشار وقد دخلت (الفاء) عليه وهو باقٍ بعد ابتداء الإشار فلماً كان له دوام الغوث ولو مدة جاز دخول الفاء عليه.⁶⁷

ولايكتناف في هذا السياق أن نغفل قاعدة عامة في إفاده (الفاء للترتيب)؛ وهي أنَّ المعطوفات المتعددة تقتضي أنَّ يكون لها جميعاً (معطوف عليه) واحد هو الأول الذي يسبقها كلَّها، وقبل كلِّ معطوف حرف عطف خاصٌ بها، لكنَّ إذا كان حرف العطف يفيد الترتيب مثل (الفاء) و(ثم) وجَب أنَّ يكون المعطوف عليه هو السابق عليهمما مباشرةً، ولو لم يكن هو الأول نحو: تكلَّم في النادي الرئيس والوكيل والحاصل فالتأثير ثمَّ الشاعر. فالوكيل والحاصل معطوفان على الرئيس أمَّا كلمة التأثير فمعطوفة على الحاصل وأمَّا كلمة الشاعر فمعطوفة على النادي.⁶⁸

3.3. مُخالفة الفراء والحرمي لمعنى الترتيب والتعقيب:

ذهب جمهور النحاة البصريين إلى أنَّ (الفاء) للترتيب في كلِّ موضع، وقد وافقهم الفراء في ذلك إلا أنَّه استثنى دلالتها على الترتيب في الفعلين اللذين يكون أحدهما سبباً لآخر ويؤولان لمعنى واحد، فإنَّما لا تكون عنده إذ ذاك مُرتبة،⁶⁹ وذلك كقولنا: أعطيتني فأحسنت إلى وأحسنت إلى فأعطيتني، إذْ يجوز أنْ يتقدَّم الإحسان على الإعطاء وإنْ كان الإحسان إنَّما وقع بعد الإعطاء لأنَّ الإعطاء بسبب الإحسان وهو إحسان في المعنى.

واستدلَّ الفراء على صحة مذهبهم، إلى أنَّ ما بعد (الفاء) قد يكون سابقاً إذا كان في الكلام ما يدلُّ عليه وذلك كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأَتِ الْقُرْءَانَ فَلَا سَتَعِدُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَنِ الرَّجِيمِ﴾⁷⁰ وفي موضع آخر وهو قوله تعالى: ﴿وَكَمْ مِنْ فَرِيقَةٍ أَهْلَكَنَا فَجَاهَهَا بَأْسُنَا يَأْتِيَنَا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾⁷¹ فقد قدم الله الإهلاك على مجيء البأس وقدم القراءة على الاستعاذه ومعهوم أمَّا مؤخران في المعنى، لماً كان مجيء البأس من سبب الإهلاك وهو الهلاك في المعنى والاستعاذه من سبب القراءة شرعاً وهي قراءة في المعنى،⁷² ونستدلُّ في تفسير الآية على ماذكره الفراء إلى أنَّ الهلاك والبأس يقعان معاً، أو أنَّ مجيء البأس قبل الهلاك،⁷³ أو أنَّ (الفاء) بمعنى (الواو) ومعنى هذا الكلام أنَّه يستبعد تماماً دلالة (الفاء) على الترتيب في الآية الكريمة.⁷⁴

وأمّا الجرمي فقد سار على نهج الفراء في أن (الفاء) للترتيب ولكنّه خصص دلالة هذا المعنى واستثنى هو أيضاً دلالتها على الترتيب واعتبرها دالة على مطلق الجمع (كالواو) وخصّ ذلك في الأماكن والمطر خاصة كقولنا: عفا مكانكذا، وإن كان عفاؤهما في وقت واحد ونزل المطر مكانكذا وإن كان نزوله في وقت واحد⁷⁵.

إنّ نفي معنى الترتيب عن (الفاء) عند اقتناع ذكرها بالأماكن والمطر خاصة يحيلنا إلى ذكر دلالة أخرى (الفاء) في هذه الحالة وهو أكّاً تأني بمعنى (إلى) وقد أشار إليه الرجائي (ت 340هـ) فقال أنّ العرب تقول: مطربنا مأرببة فالتعليبة⁷⁶ والمعنى هنا فيه حذف لفظ (بين) وتغيير دلالة (الفاء) ليستقيم المعنى في الذهن وهو قوله: مطربنا مابين زبالة إلى التعليبة، وما يُستدلُّ به أيضاً على أن دلالة (الفاء) بمعنى (إلى) قول أمي القيس:

قفَتْ بِكَ مِنْ ذِكْرِي حَيْبٍ وَمَنْزِلٍ
بِسَقْطِ اللَّوْيِ بَيْنَ الدَّخُولِ فَحَوْمِلٍ
لَمَّا نَسْجَتْهَا مِنْ جَنْوَبٍ وَشَمَائِلٍ
فَتُوضَحُ فَالْمُفْرَأَةُ لَمْ يَعْفُ رَسْمَهَا

فالفاء في البيتين بمعنى (إلى) أي منازل بين (الدخول) إلى (حومل) إلى توضيح إلى المقرأة⁷⁷.

4. الرد على ما قال به الفراء:

يمكن الرد على ماقال به الفراء من وجوه أوّلها: لو اعتبرنا أنّ الترتيب في الآية هو من نوع الترتيب الذكي لزال الإشكال، فعطف مجيء البأس بالفاء على الها لاك من باب عطف المفصل على الجمل، فالها لاك مجرّد مفصل وقد فصل ذلك بمجيء البأس.

والثاني أنه يمكن تفسير الآية الكريمة على تقدير: أردنا أي (أردنا إهلاكها فجاءها بأسنا)، والأمر ذاته في الآية الثانية أي: (إذا أردت قراءة القرآن فاستعد بالله)⁷⁸ وفي هذا يضيف ابن عصفور يقول: "لَا حُجَّةَ لِهِ فِي ذَلِكَ -يُقْصَدُ الْفَرَاءُ- لَأَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَتَخَرَّجَ عَلَى أَنْ يَكُونَ قَرْأَتْ بِعْنَى أَرْدَتْ أَنْ تَقْرَأَ، لَأَنَّ الْعَرَبَ قَدْ ثَنَوْلُوا: فَعَلَ فَلَانَ بَعْنَى قَارِبٌ أَنْ يَفْعُلُ، أَوْ أَرَادَ أَنْ يَفْعُلَ فَمَنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: (قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ) أَيْ: قَدْ قَرَبَ قِيَامَهَا، وَعَلَيْهِ يَكُونُ التَّقْدِيرُ: إِذَا أَرْدَتْ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِدْ بِاللَّهِ وَتَكُونُ الْفَاءُ إِذْ ذَاكَ باقِيَةً عَلَى بَابِهِ فِي التَّرْتِيبِ"⁷⁹ ويسترسل ابن عصفور في شرحه، فيذكر ماتعلق بأحكام (الفاء) ردًا على ما قاله الفراء في الآية الثانية وهي قوله تعالى: (وَكُمْ مِنْ قَرِيْبَةَ أَهْلِكَنَا هَا) ويؤرد معنيين لها الأوّل: أن تكون بمعنى (أردنا إهلاكها فجاءها بأسنا) والثاني: أن يُراد بقوله تعالى: (أَهْلِكَنَا هَا) أَنَّهُ أَهْلِكَنَا هَا لَا كَا مِنْ غَيْرِ استئصال، فجاءها بأسنا فهلكت هلاك استئصال وعلى هذا يتخرّج ما جاء في هذا النوع⁸⁰.

1.4. الرد على ماقال به الجرمي:

ذكرنا سابقاً أنّ الجرمي ذهب إلى اعتبار أن (الفاء) للترتيب، ولكنّه نفى عنها هذه الخاصيّة في ذكر الأماكن والمطر، فإنّه زعم أنّك تقول: "عفا موضع كذا فموضع كذا فكذا"، وإنّ كانت هذه الأماكن إنما عَفَتْ في وقت واحد، وهذا يعني أن (الفاء) عنده مطلق الجمع (كالواو) والغريب أنّنا نجده في موضع آخر يستدلُّ على أن (الفاء) تُرتب في الأماكن، وهذا ما أوقعه في التناقض، إذ كيف ينفي عنها معنى الترتيب في الأماكن والمطر ويقره في موضع آخر، وما يهمنا في هذا الجانب ذكر البيت استدلّ به على أن (الفاء) جاءت لتُرتب للأماكن⁸¹ وهو قول النّابغة:

عَفَا دُوْخُسَى مِنْ فَرَتَنِي فَالْتِلَاعُ الدَّوَافُعُ⁸²

والحقيقة أنّ ماجاء به الفراء والجرمي ، يجعلنا نمعن النظر فيه ونطيل لنصل إلى أنّ مقصودهما من ذلك أنّ (الفاء) لا تُرتب في جميع الأماكن فأحياناً تكون للترتيب وأحياناً تحمل دلالة (الواو) لذلك وجدنا من فسر الآية السابقة {وَكُمْ مِنْ قَرِيْبَةَ} على أنّ معنى (الفاء) في هذا الموضع هو معنى (الواو) وتقدير الكلام في ذلك: {وَكُمْ مِنْ قَرِيْبَةَ أَهْلِكَنَا هَا وَجَاءَهَا بَأْسَنَا} ، وقد ردّ الطّبرى (310هـ) على هذا

المعنى فقال: "وهذا قول لامعنى له، إذْ كان للفاء عند العرب من الحكم ماليٍس للواو في الكلام، فصرفُها إلى الأغلب من معناها عندهم ما وَجَدَ إلى ذلك سبيل، أولى من صرفها إلى غيره".⁸³

وبالجملة فالكلام في هذه المسألة مُتجاذب، بين من أَفْرَوْا أن دلالة (الفاء) للترتيب والتعقيب وبين من كان إقراراً لهم بذلك جزئياً مُشتطين في ذلك شروطاً سبق ذكرها.⁸⁴

ولإثبات رأيهم يُوردون شواهد كثيرة من القرآن الكريم ومن الشعر العربي، جاعلين (الفاء) مضارعة (للواو) ودللة على مطلق الجمع حيناً، أو يجعلون لها دلالة (إلى) حيناً آخر، فحيث الشاهد في بيت أمرى القيس وهو قوله: (بسقط اللوى بين الدخول فحومل) (فالفاء) فيه معنى (إلى) ويصح أن تكون (الفاء) عاطفة لمجرد المشاركة في الحكم، بحيث يكون لها معنى (الواو) وأماماً في القرآن الكريم فقد اعترضوا على كون الفاء للتعقيب في قوله تعالى ﴿ .. لَا تَفْرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَيُسْحِتُكُمْ بِعَذَابٍ .. ٦١﴾⁸⁵، ووجه الاعتراض عندهم أن (الفاء) في قوله: (فَيُسْحِتُكُمْ)⁸⁶ لا تدل على التعقيب لأن الإسحات بالعذاب مما يتراخي ويتأخر عن الافتاء بالكذب⁸⁷ وذلك لأن الافتاء واقع في الدنيا والإسحات يكون في الآخرة وبينهما زمن طويل.

وقد اعترض أيضاً على هاته الدلالة، وورد هذا الاعتراض من الأصفهاني (749هـ) في كتابه شرح المنهاج يقول: "أن الإجماع ينعقد على أن (الفاء) للتعقيب فلا بد من التأويل بأن يجعل مجازاً لأن الإسحات لما كان مما يقطع بوقوعه جزاء للمفترى فكانه واقع عقيبة الافتاء، وقد سبق الذكر بأن تعقيب كل شيء بحسبه وأن دلالته نسبية يحكمها العُرف والسيّاق ومعنى الآية أن الحياة الدنيا قصيرة وأن مصير المفترى واقع به لامحالة".⁸⁸

2.4. مسائل تطبيقية: أثر حرف (الفاء) في اختلاف الفقهاء:

تتمثل أهمية حروف العطف في تنسيق الكلام وانسجامه وتبيين المعنى، ولهذا نالت اهتماماً كبيراً من جانب النحوة فكثرت فيها آراءهم، وللصلة الوثيقة بين علم النحو والبلاغة والفقه، تمكّنت هذه الحروف من لفت انتباه الفقهاء والبلغاء إليها وأعطوها عناية خاصة وتناولوا ما توصل إليه النحوة بشأنها وأضافوا إليها آراءهم الخاصة، وقد ساهمت هذه الحروف مساهمة فعالة في استنباط الأحكام الشرعية من النصوص القرآنية ومن حديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وسنعرض مسألتين وردتا في حديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومسألتين آخرين فصلّى فيهما الفقهاء.

أ - مسألة من جامع أهله في رمضان:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: " بينما نحن جلوس عند النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جاءه رجل فقال: يا رسول الله هلكت قال: مالك؟ قال: وقعت على امرأتي وأنا صائم، فقال: رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هل تجد رقبة تعنقها؟ قال: لا، فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال: لا، فقال: فهل تجد إطعام ستين مسكيناً، قال: لا، قال: فمكث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيبينما نحن على ذلك أتى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعرق فيه ثُمَر، والعرق المكثل قال: أين السائل؟ فقال: أنا، قال: خُذْها، فتصدق به فقال الرجل: أعلى أُفقر مثي يا رسول الله؟ فوالله ما يابن لابنها - يريد الحرثين - أهل بيته فضحك النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى بدت أنيابه ثم قال: أطعمنه أهْلَكَ"⁸⁹.

يُستفاد من الحديث كفارة من واقع أهله في رمضان، لكن وقع خلاف بين العلماء في حكم الكفاراة بين الترتيب كما في الظهار أو عدمه على مذهبين، ومورد ذلك لاختلاف العلماء حول دلالة (الفاء) في الحديث هل هي للترتيب المعنوي أو الذكري؟ إضافة إلى اختلاف الروايات الأخرى .

الرأي الأول: ذهب الجمهور إلى أنَّ كُفَّارَةَ الْوَطْءِ في رمضان ككُفَّارَةِ الظَّهَارِ في التَّرْتِيبِ، ولا ينتقلُ من الأولى إلا عند العجز عنها، وهذا يعني أنَّ كُفَّارَةَ الْوَطْءِ في رمضان ككُفَّارَةِ الظَّهَارِ في التَّرْتِيبِ، يلزمُه العتقُ إِنْ أُمِكِّنَهُ، فِإِنْ عَجَزَ عَنْهُ انتقالُهُ إِلَى الصِّيَامِ، فِإِنْ عَجَزَ انتقالُهُ إِلَى إِطْعَامِ سَتِينِ مُسْكِنًا، وهذا مادلٌ عليه ظاهر الحديث⁹⁰.

الرأي الثاني: وأمَّا الرأيُ الثَّانِي فهو ما قاله الإمامُ مالكُ، فالكُفَّارَةُ عندَهُ على التَّخِيرِ بينَ العتقِ والصِّيَامِ والإطعامِ وبائيها كُفَّرُ أَجزاءً،⁹¹ ويضافُ على ذلك رأي آخر ورد في كتاب (شرح الرَّرقاني على الموطأ) قاله المازري وهو: "وليس في قوله: (هل تستطيع) دلالة على التَّرْتِيبِ، لا نصًا ولا ظاهراً، إنَّما فيه البداءةُ بالأَوَّلِ وهو يصحُّ على التَّخِيرِ والتَّرْتِيبِ، فبيانُه من روایة (أو) أنَّ المراد التَّخِيرِ"⁹². ويستدلُّ للإمامِ مالكِ بِأَنَّ (الفاء) في الحديث لا تدلُّ على التَّرْتِيبِ أَيُّ على وجوبِه فهو من باب التَّرْتِيبِ الذَّكْرِي⁹³.

وممَّا يدلُّ على أنَّ (الفاء) للتَّخِيرِ ما ورد في الموطأ حيث روى الإمامُ مالكُ عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رجلاً أفترى في رمضانَ فأمره رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُكَفَّرْ بِعِتْقِ رَقْبَةِ أَوْ صِيَامِ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ أَوْ إِطْعَامِ سَتِينِ مُسْكِنًا: فقال: لا أَجَدْ، فَأَتَى رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعْرَقِ تَمَرٍ، فقال: خذْ هَذَا فَنَصَّدِّقُ بِهِ فَقَالَ: يَارَسُولُ اللهِ مَا أَجَدْ أَحَدًا أَحْوَجَ إِلَيْهِ مِي...⁹⁴ فقد ذُكرَ في الحديث (أو) وهي تقتضي التَّخِيرِ.

وبالعودَةِ إلى رأيِ الجُمَهُورِ، فإنَّ رواية التَّرْتِيبِ أَوْلَى من روایة مالك والأخذُ بها أَوجَبَ، وذلك لأنَّ أَصْحَابَ الزُّهْرِيِّ اتَّفَقُوا على روايتها هكذا، سُوِّيَ مالكُ وابنُ حِرْبٍ، واحتمالُ الغلطِ فيهما أَكْثَرُ من احتمالِهِ في سائرِ أَصْحَابِهِ، وأمَّا الوجهُ الثَّانِي استدلَّ به الجمهورُ على ترجيح التَّرْتِيبِ (للفاء)، وهو أَنَّ رواية التَّرْتِيبِ فيها زِيادةٌ وَالزيادة تقتضي أَنْ تأخذَ بها من جهةِ الْأُولَى، والحديثُ الدَّالُ على التَّرْتِيبِ هو لفظُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّا روايَتُهُمْ أَيُّ -أَصْحَابُ مالك- فهي لفظُ الرَّاوِيِّ، ورَبِّما ظَنَّ الرَّاوِيُّ أَنَّ (الفاء) و(الواو) بمعنى واحدٍ كما أَنَّهَا كُفَّارَةٌ فيها صومُ شهرينِ مُتَتَابِعَيْنِ، فكانتُ على التَّرْتِيبِ ككُفَّارَةِ الظَّهَارِ والقتلِ⁹⁵.

ب - مسألة متابعة المأمور للإمام:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "إِنَّمَا جُعِلَ الإِيمَانُ لِيُؤْتَمْ بِهِ، فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ إِنْذَا كَبَرُ فَكِبِرُوا، وَإِذَا رَكِعْتُمْ فَارْكِعوا، وَإِذَا قَالُوا: سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِكُمْ رَبِّنَا لَكُمُ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدُتُمْ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسُوا فَصُلُّوا أَجْمَعُونَ"⁹⁶.

حديث متابعة المأمور للإمام يدلُّ بالاتفاق على وجوب متابعة المأمور للإمام في أفعال الصلاة؛ ومعنى ذلك أنَّ الائتمام يقتضي متابعة المأمور لإمامه، فلا يجوز له المفارقة والمساومة والمخالفة، والمتابعة تقتضي الوجوب فإنْ تركها المأمور عمداً بطلت صلاته⁹⁷، وهذا ما لم يختلف فيه الفقهاء. بينما نجدُهم اختلفوا حول المراد بالمتابعة في الحديث وانقسموا آراؤهم إلى قسمين:

الأَوَّلُ: وهو الرأي الذي قاله جمهور الفقهاء إلى أنَّ (الفاء) للتَّعْقِيبِ لِذَاتِ تَكْرَهِ المفارقةِ، لأنَّ (الفاء) تُفِيدُ وقوعِ الملعونِ بعدِ الملعونِ عليه بلا مهلة، أو مهلة قريبة.⁹⁸

ومن الأدلة التي تُضاف إلى رأيِ الجُمَهُورِ، ما ذكره ابنُ دِقِيقِ العَبْدِ في كتابِه (إِحْكَامُ الْأَحْكَامِ فِي شَرْحِ عُمَدةِ الْأَحْكَامِ) أَنَّ (الفاء) في قوله: (إِنْذَا رَكِعْتُمْ فَارْكِعوا)، تدلُّ على أنَّ أفعالَ المأمورِ تكونُ بعدَ أفعالِ الإمامِ، لأنَّ (الفاء) تقتضي التَّعْقِيبِ، وقد مضى الكلامُ في المنعِ عنِ السبقِ⁹⁹. وأمَّا الرأيُ الثَّانِي فقد قال به الحنفيةُ فقد اعتبروا أنَّ (الفاء) جوابيةُ وقعتُ في جواب الشرطِ، و معناها الربطِ، تلازمُها السببيةُ، وذلك لأنَّها وقعت جواباً للشرطِ فلاتقتضي في هذه الحالة تأخيرُ أفعالِ المأمورِ عنِ الإمامِ.¹⁰⁰

ج - مسألة الخياط والثوب:

وردت هذه المسألة في كتاب (كشف الأسرار) للبخاري وفي كتاب (أصول الشاشي) والقول فيها لأبي حنيفة النعمان ومتتها (أن يقول شخص لخياط انظر إلى هذا الثوب أيكفيه قميصا؟ فنظر فقال: نعم، فقال: فاقطعه، فإذا هو لا يكفيه أنه يضمن، كما لو قال: فإن كفاني قميصا فاقطعه فإنه لا يكفيه أنه يضمن) والمعنى من قوله: فإذا هو لا يكفيه أنه يضمن أنَّ (الفاء) للوصل والتعليق، وبذكرة تبيَّن أنَّه شارط للكفاية في الإذن لأنَّ أمره بالقطع مرتب على الكفاية، فصار كأنَّه قال: إنْ كفاني قميصا فاقطعه، والمعلق بالشرط معدهم قبل وجود الشرط، فإذا لم يكفيه قميصا كان القطع حاصلاً بغير إذن، فكان موجباً للضممان. بخلاف ما لو قال: اقطعه فاقطعه فإذا هو لا يكفيه، لا يضمن لأنَّ قوله: اقطعه إذن مطلق فلا يكون القطع بعده موجباً للضممان.¹⁰¹

د - مسألة في الطلاق :

قال رجل لزوجته غير المدخل بها أنت طلاق، فإنَّما تطلق بالأولى، ولا يلحقها ما بعدها، لاتفاق كونها محلاً للثانية.¹⁰² وذلك لأنَّ (الفاء) في قوله: فطلاق تدل على الترتيب والتعليق ، فعند وقوع الطلاقة الأولى كانت زوجته فبأثر منه بسبها، أمَّا عند وقوع الطلاقة الثانية فليست بزوجته، وهذا التَّحْرِيق يقتضي أنَّ يكون الطلاق مُنجزاً، أمَّا إذا كان الطلاق معلقاً على شرط، كأنْ يقول: رجل لزوجته إنْ دخلت الدار فأنت طلاق فطلاق، فدخلت وهي غير مدلوٰل بها أنَّه يقع على الترتيب، فتبيَّن بالطلاق الأولى وهذا رأي الشَّيخ أبي حنيفة النعمان وقد خالقه الصَّاحبان¹⁰³ في ذلك، فهما يريان أنَّما تطلق اثنين، وذلك لأنَّ العمل بموجب (الفاء) هاهنا غير ممكن لأنَّ الأجزاء لا يترتب بعضها على بعض بعد وجود الشرط، فهما يجعلان (الفاء) بمعنى (الواو)، مجازاً فتقع بذلك طلاقتان، والصَّحيح أنَّما تطلق واحدة عندهم جيغاً، لأنَّ (الفاء) للتعليق، فيثبت به ترتيب بين الأولى والثانية في الواقع. كما لو قال: بكلمة بعد، فلا يمكن القول بإيقاع الثانية لأنَّما تبيَّن بالأولى ومع إمكان اعتبار الحقيقة، لا معنى للمصير إلى المحاجة وهذا يعني ترجيح رأي أبي حنيفة على رأي الصَّاحبين.

5. خاتمة:

بهذه الأسطر أكون قد أتيت على خاتمة هذا البحث، في كتب النحو ومصادره، وكتب الفقه وأصوله، وبعد أنْ أكون قد بيَّنت ولو إشارة، بين يدي هذا البحث، ما تعلق بحرف من حروف العربية المهمة، (فاء العطف) هذا الحرف المُختلف في دلالته بين النحو والإفتاء، وبعد كل هذا يمكن أنْ أقول، أنَّني قد بذلت جهداً متواضعاً وقدّمت بضاعة مجراة، أترك تقييمها للقارئ الكريم وقد كنت حريضاً في بحثي هذا على :

- أنْ أجمع مادَّة هذا البحث من كتب متفرقة لنحو ولغويين ومفسرين وفقهاء، وذلك حرصاً على الإحاطة بكل ما تعلق بجوانب هذا البحث، ومحاولة تبسيط ما عرضه علماؤنا في طيات كتبهم حتى يسهل على المطلع عليه فهمه، وإغناوه عن الرجوع إلى المصادر المتفرقة.
- أنْ أسلِّط الضوء على اهتمام أسلافنا نحو، مفسرين وفقهاء، بموضوع (فاء العطف)، ولأساليبهم ومناهجهم اللغوية وآرائهم الفقهية في دراساتهم لهذا الحرف، وفي فهم الوظيفة اللغوية والتعبيرية والفقهية التي تؤديها هذه الأداة في الكلام العربي.
- أنْ أعرض رأي المتواضع، وذلك بالوقوف على آراء النحو والفقهاء ومحاولة المقارنة بينها، أو عرض مواطن الاختلاف، أو محاولة التوفيق بينها، وذلك بعرض الأدلة من القرآن الكريم أو الحديث الشريف أو من الشعر العربي في الدلالة النحوية لحرف (الفاء)، وبعرض المسائل التطبيقية في الدلالة الفقهية لهذا الحرف.
- توصلت في هذه الدراسة إلى أنَّ الراجح في دلالة (الفاء الترتيب والتعليق) سواء عند النحو أو الفقهاء.
- أدَّى اختلاف النحو والأصوليين حول دلالة حرف العطف (الفاء) إلى اختلافهم في بعض المسائل الفقهية.

- إنَّ السياق والقرينة لهما علاقة مباشرة في تحديد معنى النصوص.

وأخيراً أقول إنَّ ما قدَّمه في هذا البحث حول دلالة حرف (الفاء) عند النحو والفقهاء، قليل جداً ويحتاج إلى مزيد من التوضيح والتقصيل والتحليل، وما زال الحديث فيه استزادة لمن رغب في البحث والتنقيب.

6. قائمة المراجع:

- القرآن الكريم

- 1- عثمان بن قبر سيبويه ، (سنة 1988م)، الكتاب تع عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، ط.3.
- 2- أبو زكرياء يحيى بن زياد الفراء، (سنة 2004م) ، معاني القرآن، تتح: أحمد يوسف التجاتي، محمد علي التجار، عبد الفتاح إسماعيل الشلي، دار المصرية للتأليف والترجمة، ط.1.
- 3- ابن جني ، اللمع في العربية ، (أضيف إلى مكتبة النور سنة 2007م)، To PDF www.al-mostafa.com
- 4- ابن عيسى ، (تاريخ الإضافة في المكتبة الوقفية، 2008م) ، شرح المفصل، علق عليه حواشى نفيسة، بمعرفة مشيخة الأزهر ، إدارة الطباعة المنيرية.
- 5- ابن منظور، (سنة 2003م)، لسان العرب، تتح: عامر أحمد حيدر، دار الكتب العلمية لبنان.
- 6- الزبيدي، (سنة 1408هـ/1987م) ، تاج العروس، تتح: مصطفى حجازي، مطبعة حكومة الكويت.
- 7- ابن فارس، (سنة 1399هـ/1979م) ، مقاييس اللغة، تتح: عبد السلام هارون، دار الفكر.
- 8- الأزهري، (سنة 2004م) ، تهذيب اللغة، تتح: محمد علي التجار، الدار المصرية للتأليف والترجمة.
- 9- ابن عقيل، (سنة 1400هـ/1980م)، شرح الخلاصة (الألفية) ، دار التراث القاهرة، ط 20 .
- 10- ابن السراج، (سنة 1417هـ/1996م)، الأصول في النحو، تتح: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، ط.2.
- 11- البدوي محمد، (سنة 1405هـ/1985م)، معجم المصطلحات النحوية والصرفية، مؤسسة الرسالة بيروت، ط 1 .
- 12- المخزومي مهدي، (سنة 1406هـ/1986م)، في النحو العربي نقد وتجهيز، دار الرائد العربي ، بيروت، ط 2 .
- 13- الأزهري، (سنة 2006م)، شرح التصريح، تتح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط.2.
- 14- ابن عصفور، (سنة 1419هـ/1998م)، شرح جمل الزجاجي، تتح: فواز الشعار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط.1.
- 15- الرضي، (سنة 1417هـ/1996م)، شرح كافية ابن الحاچب، تتح: يحيى بشير مصرى ، ط، 1 .
- 16- البرد، (سنة 1415هـ/1994م)، المقتصب، تتح: محمد عبد الخالق عظيمة، القاهرة.
- 17- الأدمي، (سنة 1424هـ/2003م)، الإحکام في أصول الأحكام، تتح: عبد الرزاق عفيفي، دار الصمیعی، ط.1.
- 18- الشاشي نظام الدين، (سنة 1424هـ/2003م)، أصول الشاشي، تتح: عبد الله محمد الخليلي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط.1.
- 19- المرادي، (سنة 1413هـ/1992م) ، الجنى الدائى في حروف المعاني، تتح: فجر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية بيروت، ط 1 .
- 20- حميدة مصطفى، (سنة 1999م)، أساليب العطف في القرآن الكريم، مكتبة لبنان، ط.1.
- 21- البخاري، (سنة 1423هـ/2002م)، صحيح البخاري، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط.1.
- 22- عباس حسن، النحو الوافي، دار المعارف، مصر، ط.3.
- 23- الزركشي، (سنة 1413هـ/1992م)، البحر المحيط في أصول الفقه، تتح: عبد القادر عبد الله العابد، ط.2.
- 24- سيد قطب، (سنة 1398هـ/1978م)، في ظلال القرآن، دار الشروق.
- 25- الشوكاني، (سنة 1428هـ/2007م)، فتح القدیر، تتح: يوسف الغوش، دار المعرفة، بيروت، ط.4.
- 26- الطبری، (سنة 1422هـ/2001م)، جامع البيان عن تأویل آی القرآن، تتح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، ط.1 .
- 27- الرمخشري، (سنة 1430هـ/2009م)، الكشاف، تتح: خليل مأمون شيخا، دار المعرفة، بيروت، ط.3.
- 28- السككي علي بن عبد الكافي، (سنة 1404هـ/1984م)، الإيماج في شرح المنهاج، تتح: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية بيروت.

- 29- البخاري علاء الدين عبد العزيز،(سنة 1418 هـ/1997 م)، كشف الأسرار،تح: عبدالله محمود محمد عمر،دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط.1.
- 30- أمير عبد العزيز،(سنة 1418 هـ/1997 م)، أصول الفقه الإسلامي دار السلام ، ط 1، المجلد 1.
- 31- التبريزي أبو زكريا،(سنة 1352 هـ)،شرح القصائد العشر، إدارة الطباعة المنيرية.
- 32- القرطبي أبو عبد الله،(سنة 1427 هـ/2006 م)،الجامع لأحكام القرآن،تح:عبد الله بن عبد الحسن التركي، مؤسسة الرسالة ، ط 1 .
- 33- ديوان النابغة الذبياني،(سنة 2009 م)، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف ، ط 2.
- 34- الألوسي شهاب الدين،(سنة 1431 هـ/2010 م)، روح المعاني تح: فادي المغربي ، ط 1، مؤسسة الرسالة
- 35- البيضاوي ، (سنة 1420 هـ/1999 م)، شرح المنهاج في علم الأصول، تح: عبد الكريم بن علي بن محمد النملة،مكتبة الرشد، الرياض، المجلد 1، ط 1.
- 36- ابن قدامة المقدسي،(سنة 1417 هـ/1997 م)،المغني،تح:عبد الله بن عبد المحسن التركي و عبد الفتاح محمد الحلو،دار عالم الكتب،ط.3.
- 37- الررقاني،(سنة 1310 هـ)،شرح الررقاني على الموطأ وبهامشه سنن أبي داود،المطبعة الخيرية.
- 38- خلف محل العيساوي يوسف،(سنة 2002 م)،أثر العربية في استنباط الأحكام الفقهية من السنة النبوية،دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع.
- 39- مالك بن أنس،الموطأ،(سنة 1417 هـ/1997 م)تح: بشار عواد معروف،دار الغرب الإسلامي ، المجلد 1، ط 2.
- 40- مسلم أبو الحسين،(سنة 1412 هـ/1991 م)، صحيح مسلم،تح:محمد فؤاد عبد الباقي،دار الكتب العلمية بيروت،ط 1.
- 41- علوى بن عبد القادر السقاف، (سنة 2001 م) ، أحكام الإمامة والاتّمام ، موقع الدرر الشّيّعية، www.dorar.net.
- 42- الشريبي شمس الدين، (سنة 1421 هـ/2000 م) ، معني المحتاج،تح:علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود،دار الكتب العلمية بيروت.
- 43- ابن دقيق العيد،(سنة 1418 هـ/1997 م)،أحكام الأحكام في شرح عمدة الأحكام،تح:أحمد محمد شاكر، مكتبة السنة.
- 44- ابن اللحام علاء الدين،(سنة 1375 هـ/1956 م)،القواعد والفوائد الأصولية،تح:محمد عابد الفقي.
- 45- الغلايبي مصطفى،(سنة 1414 هـ/1994 م)، جامع الدروس العربية، تح عبد المنعم خفاجة،المكتبة العصرية،بيروت ، ط 30 .

7 - المواضيع:

- 1 - سيبويه عثمان بن قتير ، الكتاب،تح عبد السلام هارون،مكتبة الخانجي،ط 3 سنة 1988م،1/299 . ينظر جامع الدروس العربية،مصطفى الغلايبي تح: عبد المنعم خفاجة،المكتبة العصرية بيروت،ط 1414 هـ/30 م، 3/254.
- 2 - أبو زكرياء يحيى بن زياد الفراء،معاني القرآن،تح:أحمد يوسف النجاشي،محمد علي النجار،عبد الفتاح إسماعيل الشليبي،دار المصرية للتأليف والترجمة،ط 1 2004 م ، 312 ، 310 .
- 3 - ابن جني ،اللمع في العربية ،(أضيف إلى مكتبة النور سنة 2007 م)،To PDF www.al-mostafa.com ، ص:28.30.29.
- 4 - ابن يعيش ، شرح المفصل ،علق عليه حواسى نفيسة ، بمعرفة مشيخة الأزهر ،إدارة الطباعة المنيرية ، تاريخ الإضافة في المكتبة الوقفية 2008 م ، 88/8 .
- 5 - ابن منظور،لسان العرب،تح:عامر أحمد حيدر،دار الكتب العلمية لبنان،9/249.
- 6 - الزبيدي تاج العروس،تح:مصطفى حجازي،مطبعة حكومة الكويت ، 1408 هـ/24 م ، 24/165 .
- 7 - ابن فارس، مقاييس اللغة،تح: عبد السلام هارون،دار الفكر ، 4/351 .
- 8 - سورة الحج، الآية:09.
- 9 - الأزهري، تهدیب اللغة،تح:محمد علي النجار،الدار المصرية للتأليف والترجمة،2/180.
- 10 - ابن عقیل،شرح الخلاصة (الألفية)، دار التراث القاهرة، ط 20 ، 1400 هـ/1980 م، ص:218.
- 11 - ابن السراج،الأصول في النحو،تح:عبد الحسين الفتلي،مؤسسة الرسالة،ط 2، 1417 هـ/1996 م،2/45.
- 12 - محمد اللبدي،معجم المصطلحات النحوية والصرفية،مؤسسة الرسالة بيروت،ط 1 ، 1405 هـ/1985 م،ص:29.
- 13 - مهدي المخزومي، في النحو العربي نقد وتوجيه،دار الرائد العربي ، بيروت ، ط 2 ، 1406 هـ/1986 م،ص:74.
- 14 - ابن منظور، لسان العرب، 10/353 .
- 15 - ابن يعيش، شرح المفصل،3/74.

- 16 - ابن عييش، شرح المفصل، 88/8.
- 17 - المصدر السابق، 74/3.
- 18 - المصدر نفسه، 88/8.
- 19 - الأزهري، شرح التصريح، تج: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 2006، 153/2.
- 20 - ابن عييش، شرح المفصل ، 74/3.
- 21 - المصدر السابق، 88/8.
- 22 - ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي، تج: فواز الشعار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1419هـ/1998م، 174/1.
- 23 - سيبويه، الكتاب، 1، 437/1.
- 24 - ابن عييش، شرح المفصل، 88/8. ينظر: أيضاً الجزء 74/3.
- 25 - ابن جني، اللمع في العربية ، To PDF www.al-mostafa.com ، ص:28. ينظر: الرضي، شرح كافية ابن الحاجب ، تج: يحيى بشير مصري ، ط، 1 ، 1417هـ/1996م، 1303/2.
- 26 - ابن عييش، شرح المفصل، 94/8، ينظر: الأزهري ، شرح التصريح، 160/2، ينظر: ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي، 1، 182/1.
- 27 - ابن عقيل، شرح الخلاصة (الألفية)، 227/3.
- 28 - المصدر السابق، 227/3.
- 29 - سيبويه، الكتاب ، 217/4.
- 30 - المصدر السابق ، 438/1.
- 31 - المبرد، المقتصب، تج: محمد عبد الخالق عظيمة، القاهرة، 1415هـ/1994م. 148/1.
- 32 - الأدمي، الإحکام في أصول الأحكام، تج: عبد الرزاق عفيفي، دار الصميدي، ط1، 1424هـ/2003م، 1، 94/1.
- 33 - الشاشي نظام الدين، أصول الشاشي، تج: عبد الله محمد الخليلي، دار الكتب العلمية لبنان، ط4، 1424هـ/2003م، ص:123.
- 34 - الرضي، شرح كافية ابن الحاجب، 1308هـ/2، ينظر: الأزهري، شرح التصريح، 160/2، ينظر: المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني، تج: فجر الدين قباوة و محمد نديم فاضل ، دار الكتب العلمية بيروت، ط1 ، 1413هـ/1992م، ص:61، ينظر: ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي 1، 182/1، ينظر: ابن عييش ، شرح المفصل ، 95/8.
- 35 - المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني ، ص:61.
- 36 - الأزهري ، شرح التصريح، 160/2.
- 37 - سورة الإنطمار، الآية: 7.
- 38 - سورة الذاريات، الآيات: 27/26/25/24.
- 39 - مصطفى حيدة، أساليب العطف في القرآن الكريم، مكتبة لبنان، ط1، 1999م، ص: 127.
- 40 - الأزهري، شرح التصريح، 160/2.
- 41 - سورة هود، الآية: 45.
- 42 - سورة النساء، الآية: 153.
- 43 - التور: بمثابة مفتوحة، قيل: قدح وقيل إناء يشرب منه وقيل هو الطست.
- 44 - البخاري، صحيح البخاري، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط1، 1423هـ/2002م. ص:59.
- 45 - عباس حسن، النحو الوني، دار المعارف ، مصر، ط3، 3، 573/3.
- 46 - المصدر السابق، 573/3.
- 47 - المصدر نفسه، 573/3.
- 48 - الأزهري، شرح التصريح، 160/2.

- 49 - المصدر السابق، 160/2. ينظر: الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، تج: عبد القادر عبد الله العافى، ط2، 1413هـ/1992م، 261/2.
- 50 - عباس حسن، النحو الواي، 3/574.
- 51 - المرادي، الجنى الداني في حروف المعانى ، ص:62.
- 52 - الأزهري، شرح التصريح، 2/160.
- 53 - مصطفى حيدة، أساليب العطف في القرآن الكريم، ص:437.
- 54 - سورة التوبية ، الآية:109.
- 55 - سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، 1398هـ/1978م، 3/1985.
- 56 - عباس حسن، النحو الواي، 3/574. ينظر :الأزهري، شرح التصريح، 2/160.
- 57 - سورة القصص، الآية:15.
- 58 - سورة الواقعة، الآيات: 52/53/55.
- 59 - الوكز : الضرب بجمع الكف، ينظر: الشوكاني، فتح القدير، تج: يوسف الغوش، دار المعرفة، بيروت، ط28، 1428هـ/2007م، 4/1096.
- 60 - الهيم: جمع أهيم والأئم هيماء والهيم الإبل التي يصيّبها داء فلا تروى من الماء، ينظر: الطبرى، جامع البيان عن تأویل آي القرآن، تج: عبد الله بن عبد الحسن التركى، دار هجر، ط1، 1422هـ/2001م، 22/343.
- 61 - المرادي، الجنى الداني في حروف المعانى ، ص:61. ينظر: ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي، 1/182.
- 62 - الرضى، شرح كافية ابن الحاجب، 2/1308.
- 63 - ابن يعيش ، شرح المفصل، 8/95.
- 64 - المصدر السابق، 8/95.
- 65 - السبكى علي بن عبد الكافى، الإجاج في شرح المنهاج، تج: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، 1404هـ/1984م، 1/347.
- 66 - البخاري علاء الدين عبد العزيز، كشف الأسرار، تج: عبدالله محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418هـ/1997م، 2/189.
- 67 - البخاري علاء الدين عبد العزيز، كشف الأسرار ، 2/193.
- 68 - عباس حسن، النحو الواي ، 2/574.
- 69 - ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي ، 1/182.
- 70 - سورة النحل ، الآية: 98.
- 71 - سورة الأعراف ، الآية: 04.
- 72 - ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي ، 1/182.
- 73 - أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء، معانى القرآن ، 1/371.
- 74 - مصطفى حيدة، أساليب العطف في القرآن الكريم، ص:123.
- 75 - المرادي، الجنى الداني في حروف المعانى ، ص:63. ينظر: ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي، 1/182.
- 76 - مكانان بالعراق .
- 77 - التبريزى أبو زكريا، شرح القصائد العشر، إدارة الطباعة المئيرية، 1352هـ ، ص: 4 ، 5.
- 78 - القرطبي أبو عبد الله، الجامع لأحكام القرآن، تج: عبد الله بن عبد الحسن التركى، مؤسسة الرسالة، ط1، 1427هـ/2006م، 12/425.
- 79 - ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي ، 1/183.

- 80 - المصدر السابق ، 183/1.
- 81 - المصدر نفسه ، 183/1.
- 82 - ديوان الناية الذبياني ، تج: محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعارف ، ط2 ، ص: 30.
- 83 - الطبرى، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، 60/10.
- 84 - متعلق بنفي الترتيب عن (الفاء) في ذكر الأماكن والمطر وهو رأى (المجرمي)، ونفي الترتيب في الفعلين اللذين يكون أحدهما سبباً لآخر ويؤولان معنى واحد وهو رأى (الفراء).
- 85 - سورة طه ، الآية: 61.
- 86 - يسألكم: يستأصلكم ، ينظر: الألوسي شهاب الدين ، روح المعانى ، تج: فادي المغربي ، مؤسسة الرسالة ، ط1 ، 365/16.
- 87 - الأمدي، الإحکام في أصول الأحكام ، 94/1.
- 88 - البيضاوى ، شرح المنهاج في علم الأصول ، تج: عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد، الرياض، المجلد1، ط1، 1420هـ/1999م ص: 271/270.
- 89 - البخاري، صحيح البخاري ، كتاب الصوم: باب إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فـ[ُ]صُدِّقَ عليه فـ[َ]لَكَفَرَ ، ص: 466.
- 90 - ابن قدامة المقدسي ، المغني ، تج: عبد الله بن عبد الحسن التركى و عبد الفتاح محمد الحلو ، دار عالم الكتب ، ط3 ، 380/4 ، 1417هـ/1997م.
- 91 - المصدر السابق ، 380/4.
- 92 - الزرقاني ، شرح الزرقاني على الموطأ وقامشة سنن أبي داود ، المطبعة الخيرية ، 1310هـ ، 100/2.
- 93 - يوسف خلف محل العيساوي ، أثر العربية في استنباط الأحكام الفقهية من السنة النبوية ، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع ، 2002م ص: 431.
- 94 - مالك بن أنس ، الموطأ ، تج: بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي ، ط2 ، 1417هـ/1997م ، المجلد1 ، ص: 399.
- 95 - ابن قدامة المقدسي ، المغني ، 381/4.
- 96 - مسلم أبو الحسين ، صحيح مسلم ، تج: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الكتب العلمية بيروت ، (1412هـ/1991م) ، 309/1 ، 310. (باب إثبات المأمور بالإمام).
- 97 - موقع الدرر السننية، إشراف علوى بن عبد القادر السقاف ، أحكام الإمامة والاتمام ، www.dorar.net (2001) ، 468/1.
- 98 - الشريبي شمس الدين ، مغني المحتاج ، تج: علي محمد مغوض وعادل أحمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية بيروت ، (1421هـ/2000م) ، 1.
- 99 - ابن دقيق العيد ، إحکام الأحكام في شرح عمدة الأحكام ، تج: أحمد محمد شاكر ، مكتبة السنة ، 1418هـ/1997م ، ص: 231.
- 100 - المرادي ، الجن الدانى في حروف المعانى ، ص: 66.
- 101 - البخاري علاء الدين عبد العزيز ، كشف الأسرار ، 191/2. ينظر: الشاشي نظام الدين ، أصول الشاشي ، ص: 124.
- 102 - ابن اللحام علاء الدين ، القواعد والقواعد الأصولية ، تج: محمد عابد الفقيهى ، 1375هـ/1956م ، ص: 138.
- 103 - وهو أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري ومحمد بن الحسن الشيباني ، من تلاميذ أبي حنيفة النعمان لـهما الفضل في نشر المذهب الحنفى.